

رئيس الهيئة

قرار رقم (٤٧) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/١١/٢

بشأن تجديد قيد وسيط التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٤٧ الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧، وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يجدد قيد وسيط التأمين الآتي ذكره فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة لمدة ثلاثة سنوات اعتباراً من التاريخ المبين قرير اسمه:

رقم القومي	الشركة	تاريخ التجديد	كود الهيئة	اسم وسيط	م
٢٩٠٠٧٢١٢١٠٣٠٥٩	ويليis تاورز واتسون - مصر	٢٠٢٤/١١/٤	٤٤٦٦٩	محمد سيد محمود عرابي	١

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه

دعا

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

٢٠٢٤/١١/٢